بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

بعون من الله وتوفيقه اخترت موضوع « حقوق المدنيين تحت الاحتلال الحربى مع دراسة خاصة بانتهاكات اسرائيل لحقوق الانسان فى الأراضى العربية المحتلة » .

ولقد دفعنى الى اختيار هذا الموضوع عدة عوامل يمكن تلخيصها فى الآتى :

١ ـ ان مشكلة المشاكل التى يواجهها المجتمع الدولى فى زمننا المعاصر هى كثرة حالات استعمال القوة المسلحة فى العلاقات الدولية بالرغم من تحريم الحرب فى القانون الدولى المعاصر .

٢ ـ ان من نتائج استعمال القوة المسلحة وجود أراض تابعة لدول تخضع حاليا للاحتلال الحربى وترفض قوات الاحتلال الانسحاب من هذه الأراضى بالرغم من عدم مشروعية هذا الاحتلال فى القانون الدولى المعاصر .

٣ ـ ان خطورة الاحتلال الحربى تتمثل بالدرجة الأولى فيما يتعرض له المدنيون المقيمون فى الأراضى المحتلة من فظائع ترتكبها ضدهم قوات الاحتلال وتمس فيها حقوقهم وحرياتهم الأساسية التى تحميها قواعد القانون الدولى العرفى والاتفاقى .

٤ ـ ولعل من أخطر العوامل التى دفعتنى الى تناول هذا الموضوع بالدراسة والبحث هو قيام اسرائيل بعد عدوان الخامس من يونيه

سنة ١٩٦٧ باحتلال أراضى ثلاث دول عربية هى : (مصر وسوريا والأردن) احتلالا حربيا غير مشروع ورفضها الانسحاب من هذه الأراضى ومحاولة ضم بعضها بالقوة بالرغم من ادانة المجتمع الدولى لهذا العدوان ومطالبته بالأنسحاب الاسرائيلى من جميع الأراضى العربية المحتلة •

٥ ــ كما أننى أشعر بالمأساة التى يعيش فيها المدنيون العرب المقيمون فى الأراضى العربية المحتلة من جراء ما ترتكبه ضدهم قوات الاحتلال الاسرائيلى من فظائع وجرائم تنتهك بها حقوقهم التى يعترف بها ويؤكدها قانون الاحتلال الحربى • الأمر الذى يدعونى الى المساهمة فى عرض هذه الفظائع والجرائم فى اطارها القانونى على النحو الذى يظهرها بحق وجلاء ووضوح تام أمام المجتمع الدولى وبصفة خاصة فقهاء القانون الدولى المعاصرين •

٦ ــ وهناك عامل دعانى أيضا الى اختيار هذا الموضوع ، حتى أستطيع أن أضع لبنة جديدة فى فقه القانون الدولى • ويتمثل هذا العامل فى مدى ما ظهر من ضعف وثغرات فى قواعد قانون الاحتلال الحربى ــ التى استقرت بعد الحرب العالمية الثانية ــ والذى يعتبر الاحتلال الاسرائيلى أول اختبار حقيقى لفاعليتها فى كفالة وحماية حقوق المدنيين فى الأراضى الخاضعة للاحتلال الحربى • الأمر الذى دعانى الى اظهار هذا الضعف وهذه الثغرات واقتراح بعض الآراء التى اعتقد أنها تساعد على معالجة النقص الموجود حاليا فى قواعد هذا القانون وذلك من أجل توفير حماية أفضل للمدنيين الخاضعين للاحتلال الحربى •

٧ ــ كما أننى أؤمن بأن البحث العلمى فى دولتنا الناهضة ، يجب أن يكون متمشيا مع الأهداف التى نسعى لتحقيقها فى اطار القانون

والعدل وبالشكل الذى يخدم قضيتنا العادلة فى المجتمع الدولى . وهذا ما دعانى الى اختيار هذا الموضوع بصفة خاصة خدمة لوطنى الحبيب وجهادا بالعلم فى سبيل اظهار الحق العربى المشروع .

ومستعينا بالله ومؤيدا بولايته ونصره ان شاء الله تعالى سأتناول دراسة هذا الموضوع على النحو التالى :

الباب التمهيدى :

وسأعرض فيه لتطور نظرية الحرب ــ من الحرب المشروعة فى القانون الدولى التقليدى الى عدم مشروعية الحرب فى القانون الدولى المعاصر ــ وذلك باعتبار أن الاحتلال الحربى مرحلة من مراحل الحرب وحتى يمكن تأسيس عدم مشروعية الاحتلال الحربى فى القانون الدولى المعاصر .

القسم الأول :

وسأعرض فيه للنظرية القانونية للاحتلال الحربى والتى تشمل تعريف الاحتلال الحربى وبيان عدم مشروعيته فى القانون الدولى المعاصر وكذا بيان الآثار القانونية له والصفة الآمرة لقواعد قانون الاحتلال الحربى وحقوق وواجبات دولة الاحتلال فى ادارة الأراضى المحتلة وأخيرا تعريف بالدولة الحامية والدور الذى تقوم به من أجل تنفيذ قواعد قانون الاحتلال الحربى فى الأراضى المحتلة .

القسم الثانى :

وسأبين فيه الحقوق التى يتمتع بها المدنيون المقيمون فى الأراضى المحتلة والتى تكفلها لهم قواعد قانون الاحتلال الحربى وقواعد القانون الدولى الأخرى المكملة لها .

القسم الثالث :

وسأتناول فيه الدراسة الخاصة بانتهاكات اسرائيل لحقوق الانسان فى الأراضى العربية المحتلة باعتبار أن هذه الانتهاكات تشكل جرائم حرب بالمعنى الدقيق فى القانون الدولى .

الخاتمة :

وسأعرض فيها لما أراه من أوجه نقص وضعف وثغرات كثيرة فى قواعد قانون الاحتلال الحربى الموجودة حاليا مع بيان المقترحات الخاصة بتعديل هذه القواعد من أجل توفير حماية أفضل للأشخاص المدنيين القيمين فى الأراضى المحتلة .

والله ولى التوفيق